

Director General

المدير العام

Issued No :

رقم الصادر:

Date:

التاريخ: ٢٤ أيار ٢٠١٩

قرار عدد ٩/١٨١

### يتعلق بتعديل دليل Safety and Regulatory Management System Manual

إن المدير العام للطيران المدني بالإنيابة،  
بناء على القرار رقم ١/٢٢٩٦ تاريخ ١٤/١٢/٢٠١٦ (تكليف المدير العام للطيران المدني بالإنيابة)،  
بناء على قانون سلامة الطيران المدني رقم ٦٦٣ تاريخ ٤ شباط ٢٠٠٥،  
بناء على المرسوم رقم ١٦١٠ تاريخ ١٦/٧/١٩٧١ (تنظيم المديرية العامة للطيران المدني)،  
بناء على القرار رقم ١/٢٧١ تاريخ ١٣ حزيران ٢٠٠٢ (إصدار أنظمة طيران لبنانية (LAR's)،  
بناء على اقتراح رئيس مصلحة سلامة الطيران،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبق المديرية العامة للطيران المدني الإصدار الثالث Issue No. 3 من "دليل إدارة السلامة – Safety & Regulatory Management System Manual – Rev. 0 (SRMSM) – تاريخ ١٥ أيار ٢٠١٩.

المادة الثانية: تلغى جميع النصوص التي تتعارض مع مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ صدوره.

المدير العام للطيران المدني بالإنيابة

المهندس محمد شهاب الدين

يبلغ إلى:

- وزارة الأشغال العامة والنقل – المديرية الإدارية المشتركة
- مديرية الاستثمار الفني – مصلحة الملاحة الجوية
- رئاسة المطار – نواب رئيس المطار
- مصلحة سلامة الطيران
- شركات الطيران الوطنية
- شركات الخدمات الأرضية – شركات صيانة الطائرات – مؤسسات تعليم الطيران
- المحفوظات و [www.dgca.gov.lb](http://www.dgca.gov.lb)